

القول بردها ولا يقبل لها بل يقال هي موقوفة الى اسبانه تعالى كما جزم به امام الحرمين
 ونحوه قول ابن الصلاح يجرح جرح غير مفسراه وهذا الكتاب وفركت المصطلح
 تعديبا واحسنهما ترتيبا واكثرهما تداولا واسهلها تداولا وقد طرقت منه ومن شرح
 النية العرفي العلامة عميد الزعيم الشيخ الاسلام ذكر بالكتابي هذا نظري اذا فاق في حسن
 مسكها ذهب البريزي فجزى الله مؤلفها خيرا ولا لقباضه قولاه اولد عتي هي اعتقاد
 ما حدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بمعاندة بل بنوح شبيهة
 دليل باطل قوله فواضح انه لا يقبل اي عند الجمهور قوله فان لم يكفر اي ايات
 فسق بها وقوله قيل اي على المعتمد قوله الشيعة هم الذين يتابعوا عليا رضي
 الله تعالى عنه وقالوا انه الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتقدوا ان
 الامامة لا يخرج عنه وعن اولاده قوله والقدرية هم طائفة بزرغون ان كل عبد
 خالق لفعوله ولا يرون الكفر والمعاصي بنقد بر الله تعالى قوله ولا بد عتيم الخ اي
 بخلاف ما لم تكن مقرونة بالتأويل فانهم اتفقوا على ردها ويلحق بهما ما كانت مقرونة
 بتأويل بعيد قوله والرافضة في المصباح والرافضة فرقة من شيعة الكوفة سميوا بذلك
 لانهم رفضوا اي تركوا زيد بن علي عليه السلام حين نهام عن الطعن في الصحابة
 فلما عرفوا مقالته وان لا يبرهن الشيخين رفضوه ثم استعمل هذا اللقب في كل من خلا
 في هذا المذهب راجا الطعن في الصحابة اه قوله دنا بهم الدنا كل ما كان من الثياب
 فوق السعار وهو ما والي الجسد من الثياب قوله مادام لم يكن داعية اي في الصحيح قوله
 اولم يرو الخ اي على المختار واغرب ابن حبان فادعى الاتفاقي على قول غير الداعية من غير
 تفصيل بين ما يقوى بدعته وغيره والداعية من يدعو الناس الى بدعته فالتابعيه
 للمبالغة كعلامة للتأنيث قوله والسوء حفظ هذا العاشر من اسباب الرد واعلم
 انه حتى تويج سيئ الحفظ بغيره كان يكون فوقة او مثله في الدرجة من السند لا في الصفة
 لادوية صار الحديث حسنا لذاته بل باعتبار مجموع من التابع والمتابع وكذا المختلط الذي
 لم يمتدح بدعته والمستور والمرسل والمدرس اذا لم يعرف من حدفه لان رواية كل واحد
 منهم محتملة للصواب والخطا على حد سواء فاذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لاحد

رجح

رجح احد الاحتمالين المذكورين وهو احتمال الصواب ودل ذلك على ان الحديث محفوظ فارتقى
 من درجة التوقف الى درجة القبول ومع ارتقاؤه الى درجة القبول فهو محفوظ عن رتبة
 الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن اطلاق اسم الحسن عليه واذا تابع متبني الحفظ
 شخص فوقة انتقل بسبب ذلك الى درجة ذلك الشخص وينقل ذلك الشخص الى اعلا
 من درجة نفسه التي كان فيها حتى يرجح على مساويه من غير مشابهة من دونه
 قوله والمراد ان لا يرجح الخ اي بان يكون خطأ أكثر من اصابته واسنادها باها قوله فان
 كان ذلك اي سوء الحفظ قوله فهو اي الحديث قوله الشاذ اي على اي بعض
 اهل الحديث قوله فان طول اي سوء الحفظ قوله واضرب في المصباح ورجل ضرب
 به ضرر من ذهب عين اوضى ام والمراد الا انه لا يخفى قوله اوعد ميعا اي فترها
 قوله فان لم يخبر اي لنا والا فهو صير في نفسه اذا اعراضنا لا يتصور فيه الاختلاط
 الذي لا يمتزج مع قوله والاستناد الخ اعطف على قوله الخبر ان تعدت الخ فهو من
 عطف الجمل قوله وقد تقدم حده الذي تقدم حد السنن وقد ذكرنا شرح السنن
 كالاستناد في احد اطلاقيه وهو الاخبار عن طريق المتن فلا تغفل قوله قولنا و
 فعلا او تفريرا اي اوصفة كان يقال كان النبي صلى الله عليه وسلم ابيض اللون لكل
 اربعة او نحو ذلك وقوله قولنا فعلا او تفريرا اي اوصفا او كما في الثلاثة مثال
 المرفوع من القول نصريجا قول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 كذا او حدها كذا وقوله هو او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وعنه
 صلى الله عليه وسلم انه قال كذا وحكما ما يقوله الصحابي الذي لم يأخذ عن الاسرائيليين
 مما لا مجال الى اخر ما ذكره المصنف رحمه الله ومثال المرفوع من الفعل نصريجا قول الصحابي
 رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا وقوله كان اخرها من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ترك الموضوع مما مسته النار وقوله وغيره كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يفعل كذا وحكما فعل الصحابي مما لا مجال للاجتهاد فيه فيقول على ان
 ذلك عتده عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الشافعي رضي الله تعالى عنه في صلاة
 سيدنا على رضي الله عنه في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين فان حمل فعلة

قوله وقد منصف مغالط في هه الخ
 الحافظ علاء الدين بن قليم بن عبد الله
 الحنفي ولد سنة تسع وثمانين وستمائة
 وكان حافظا عارفا بقصون الحديث جلالة
 في الانساب وله اكثر من مائة مصنف كشرح
 البخاري وشرح ابن ماجه وشرح ابو داود
 ولم يتم وهو بضم الميم وسكون المعين
 وفتح اللام مانت سنة اثنتين وستين
 وسبعائة وثلث مائة وثلث مائة
 واسم اعلم مع